

2565- متى يجوز الحج عن الحي ؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

هذه رسالة من الاخ علي سوداني مقيم بالمملكة ي العمل يقول ان والدي متوفى واريد ان احج بل احج والدتي بالغة من العمر خمسا وثمانين سنة. وحيث انه في الحديث لا تخرج امرأة غير محظوظ. وانا لا استطيع لظروفي المادية ان اقوم بتكلفة والدتي - 00:00:00 ومحرمها معا. فهل يجوز ان احج نيابة عنها؟ علما انني قد حجت حجة الاسلام واعتمرت خمس مرات ولله الحمد. افیدوني جزاكم الله او خيرا. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين - 00:00:20

اما بعد فانه لا يحج عن الحي خصوصا حجة الاسلام الا اذا عجز عجزا تاما عن مباشرة الحج بنفسه لكبر او مرض مزمن فله ان يوكل في هذه الحالة من يحج عنه فريضة الاسلام. اما ما دام المسلم يستطيع - 00:00:39 ببدنه يستطيع مباشرة اداء فريضة الاسلام ببدنه فانه لا يجوز له ان يوكل من يحج عنه. فوالدتك ان كانت كذلك قادرة على الحج بنفسها لكنها لا تجد المحرم فانها تنتظر حتى يحصل المحرم في المستقبل. فان ایست منه ایست من وجود - 00:00:59 لله المحرم فانها توكل ولكن الان ما دمت انك موجود فهي غير ایست من المحرم لانك تقدر على الذهاب اليها والاتيان بها. نعم. لكنه يشکو من عجزه عن نفقتها مع محرمها. ينتظر ينتظر الى القدرة او يذهب ويأتي به. نعم - 00:01:19